

أمر إسناد

=====

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة نهضة مصر للخدمات البيئية الحديثة

تحية طيبة وبعد ،،،

نترش夫 أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (١٥٨٦/٢٠٢٢/٢٠٢٣) المؤرخ في ٩/٣/٢٠٢٣ بمبلغ قدره ٦١٢٤.٦٨٥ جنيه (فقط وقدره ستة مليون ومائة اربعة وعشرون ألف وستمائة خمسة وثمانون جنيها لا غير) والموقع بين الهيئة والشركة بشأن قيام الشركة " اعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية كوبرى الوراق (شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق) بطول ٦.١ كم مزدوج + ٤ كم مفرد مطلع ومنازل (بالأمر المباشر) .

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى (المنطقة الرابعة عشر - الدائري) الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،،،

التواقيع (

عميد / ابوبيكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية
للشؤون المالية والادارية

حمور بن



عقد مقاولة

الموضوع : " اعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى

فى المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعى حتى نهاية كوبرى الوراق (شامل تقاطع

الزراعى وشامل تقاطع الوراق) بطول ٦.١ كم مزدوج + ٤.٧ كم مفرد مطالع ومنازل" .

رقم العقد: ١٥٨٦ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣

أنه في يوم الخميس الموافق : ٩ / ٣ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة نهضة مصر للخدمات البيئية الحديثة " .

ويمثلها السيد / حسام الدين إمام عبد الصمد

بطاقة رقم قومي / ٢٥٨٠٣٠٨٠١٠٢٢٣٢

بطاقة ضريبية / ٤٥٤ - ٤٤١ - ١١٨

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين

سجل تجاري رقم (٥٥٥٥٤)

ومقرها / ش يسري جوهر متفرع من ش ملخص الأنفسي مدينة نصر



التمهيد

بناء على تكليف السيد اللواء رئيس مجلس الإدارة لشركة نهضة مصر للخدمات البيئية الحديثة على تنفيذ أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية كوبري الوراق (شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق) بطول ٦٠.١ كم مزدوج + ٤.٧ كم مفرد مطالع ومنازل بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٣ بناء على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية كوبري الوراق (شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق) بطول ٦٠.١ كم مزدوج + ٤.٧ كم مفرد مطالع ومنازل بالأمر المباشر إلى شركة نهضة مصر للخدمات البيئية الحديثة بقيمة تقديرية ٦٠ مليون جنيه ، حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الشركة على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بمبلغ قدره ٦١٢٤.٦٨٥ جنيه (فقط وقدره ستة مليون ومائة أربعة وعشرون الف وستمائة خمسة وثمانون جنيه لا غير) شاملة الضريبة . وبعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتمنيا لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية "أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية كوبري الوراق (شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق) بطول ٦٠.١ كم مزدوج + ٤.٧ كم مفرد مطالع ومنازل" طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينه بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها ٦١٢٤.٦٨٥ جنيه (فقط وقدره ستة مليون ومائة أربعة وعشرون الف وستمائة خمسة وثمانون جنيه لا غير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني شركة نهضة مصر للخدمات البيئية الحديثة بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال عام تبدأ من تاريخ تكليف السيد اللواء رئيس مجلس الإدارة لشركة بالبدء في الأعمال بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٣ حتى انتهاء العمل بالمشروع وتسليميه إبتدائيا وفي حالة زيادة مدة تنفيذ الأعمال عن مدة التعاقد يتحمل المقاول دفع أتعاب الإستشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد وفقاً للشروط الأساسية للعقد .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم ٠٠٠٦١/٢٣/٣١ مبلغ ٣١٠٠٠ جنيه(فقط وقدرة ثلاثة عشرة الف جنيه لا غير) صادر من بنك التنمية الصناعية فرع مكرم عبيد صادر بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٥ وساري حتى ٢٠٢٤/٣/٥ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ورد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم الالتزامات التي تبليها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .



البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسدة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من آية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى آية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ آية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الالتماع بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستحبة خارج نطاق المعايير المقاييس لا تشتملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ياصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموضع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعين وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتاحف الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرةً دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني



البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومتناهات الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادته الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية الازمة .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول .

البند الثاني عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو أحدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على تنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة .

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بآداء محل العمل من المهام والمخالفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بآداء الموقف على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميده المصارييف الإدارية الازمة .

البند الخامس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو محل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسلة على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية .

البند السادس عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند السابع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .



البند الثامن عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .

البند التاسع عشر

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .
وتلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند العشرون

تحتخص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الحادي والعشرون

يقر كل من طرف العقد بموافقتها على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينواد هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الثاني والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فرق فرروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الدولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند الثالث والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والزور .

الطرف الثاني

شركة نهضة مصر للخدمات البيئية الحديثة

(التوقيع)

مهندس / حسام الدين إمام عبد الصمد

رئيس مجلس الإدارة



الطرف الأول

الم الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



دفتر شروط ومواصفات الإسناد بالأمر المباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣

العملية: أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية كوبري الوراق
(شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق)
بطول ٦,١ كم مزدوج + ٧,٤ كم مفرد مطالع ومنازل
المنطقة الرابعة عشر - الدائري ومحاوره

تاریخ المفاوضة: ٢٠٢٣ / / يوم

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

كراسة المواصفات القياسية للهيئة العامة
للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع
مذكرة التعديلات المرفقة به

رئيس الأدارة المركزية
للهندسة الميكانيكية والكهربائية
مهندس / كرم ناشد " مهندس "

مدير عام التنفيذ
مهندس / منار عبد الهادي " مهندس "

رئيس الأدارة المركزية
للمنطقة الرابعة عشر
مهندس / ضياء الدين مصطفى " مهندس "

رئيس قطاع
التنفيذ والمناطق
مهندس / سامي أحمد فرج " مهندس "

رئيس الأدارة المركزية
لبحوث الطرق
مهندس / حسام بدر الدين إبراهيم " مهندس "

رئيس الأدارة المركزية
للشئون المالية والإدارية
عميد / ابوبكر احمد حسن عساف " مهندس "



ملحوظات هامة :-

- على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر

فهرست

أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية كوبري الوراق (شامل تقاطع الزراعي عدا وشامل تقاطع الوراق)

طول ١٦كم مزدوج + ٧،٤كم مفرد مطابع ومنازل

المنطقة الرابعة عشر - الدائري ومحاوره

الصفحة

| | | |
|---------|---------|--|
| ٢ | | فهرس |
| ٣ | | موضوع العقد |
| ٤ | | قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات |
| ٥ - ٧ | | قائمة أثمان العملية |
| ٨ - ٩ | | ملحوظات قائمة الأثمان |
| ١٠ - ١٥ | | المواصفات الفنية لبند الأعمال |
| ١٦ | | الدفع والإلتزامات |
| ١٦ - ٢١ | | الخصومات - الغرامات |
| ٢٣ | | الشروط الخصوصية للعملية |
| ٢٣ | | القسم الأول : تقديم العطاء |
| ٢٤ - ٢٥ | | الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة |
| ٢٦ - ٢٩ | | القسم الثاني : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكباري |
| ٢٧ | | نموذج حرف (أ) : |
| ٢٨ | / | تعهد / |
| ٢٩ | | نموذج تأمين سلامة المرور |



موضوع الإسناد

أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية


الزراعي حتى نهاية كوبري الوراق (شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق)

بطول ١,٦كم مزدوج + ٧,٤كم مفرد مطالع ومنازل

المنطقة الرابعة عشر - الدائري ومحاوره

وتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

- أعمال النظافة لسطح الطرق الأسفلتية المشار إليها والأكتاف والميول الجانبية الترابية والحجرية والاسطح الخرسانية وأسفل الاعمال الصناعية بكامل عناصرها والحواجز الخرسانية والمعدنية وكافة وسائل تأمين سلامة المرور ونظافة جسم ومطالع ومنازل الكباري ونظافة وإزالة المลصقات وطمس أي عبارات مسيئة بما لا يتعارض مع الرؤبة والشكل الجمالى كله وفقاً للأطوال المحددة أعلاه بالكيلو متر الطولى مزدوج / مفرد على مدار اليوم طوال أيام الأسبوع .
- أعمال رفع أكوام المخلفات بجميع أنواعها الناتجة عن إلقاء وتغريغ حمولات على الطريق والمطالع والمنازل للكباري وخلف النيوجيرسى حتى نهاية حد نزع الملكية للطريق وحسب تعليمات المهندس المشرف ونقلها الى المقالب العمومية المعتمدة - والفتئ شامله بالметр المكعب.
- أعمال رفع أكوام المخلفات والنظافة أسفل الكباري والاعمال الصناعية والأنفاق من المخلفات التي يلقاها المارة ونقلها الى المقالب العمومية والفتئ شاملة بالметр المكعب.
- أعمال رفع قمامات المتراسكة والملاقاة بواسطة الأهالى ونقلها للمقالب العمومية والفتئ بالметр المكعب.
- اعمال تجميع القمامات بتثبيت سيارة شاسية على مدار ٢٤ ساعة عند نقاط القمامات وعدد ٣ عمال وتحريك المخلفات للمقالب العمومية والفتئ شاملة بالعدد.
- إزالة ورفع الاشغالات والتعديات والحوادث على الطريق (عشش وتعديات - الحوادث ومخلفاتها.....إلخ) باستخدام المعدات والأوناش اللازمة والمناسبة لتنفيذ الإزالة والنقل إلى مخازن الهيئة أو المقالب العمومية وفقاً لتوجيهات جهاز الإشراف وبعد إتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة والفتئ شاملة بالعدد لكل حالة .
- إزالة وفك اعلانات (دبل بيكر-سيوني بول أو ميجا) ونقلها لمخازن الهيئة - والفتئ شاملة بالطن.
- نزح وشفط مياه الأمطار بواسطة سيارة (تانكبات سعة ٣م٣ حد أدنى) أو طلمبات نزح المياه أو يدويا وقت اللزوم ووقت طلب جهاز الإشراف وأنشاء موسم الأمطار أو في حالة الأمطار الكثيفة والسيول أو أي حالات طوارئ - والفتئ شاملة للوردية .
- نظافة وغسيل العلامات العلوية - والفتئ شاملة بالعدد / شهر والفتئ شاملة بالعدد .
- إطفاء الحرائق ونقل مخلفاتها للمقالب العمومية - والفتئ شاملة بالعدد/حالة
- أعمال رفع ونقل الحيوانات النافقة إلى المدافن الصحية المعتمدة خارج نطاق الطريق
- تنظيف وتسليك مواسير الصرف والبلاعات يدويا أو باستخدام سيارة الصرف الصحي حسب إحتياج وطلب المنطقة والفتئ شاملة للعمالة وجميع ما يلزم لنها العمل طبقا لأصول الصناعة والفتئ شاملة بالوردية ٨ ساعات
- تنظيف وتطهير الخزانات باستخدام كباس تطهير حسب إحتياج وطلب المنطقة والفتئ شاملة بالوردية على ألا تقل عن ٨ ساعات وجميع ما يلزم لنها العمل طبقا لأصول الصناعة .



ويتم التنفيذ طبقاً للآتي :

- ١- دفتر الشروط الخصوصية .
- ٢- الكود المصري الصادر بالقرار الوزاري رقم ٨٦٠ لسنة ٢٠٢٠ (الإصدار الجديد) .
- ٣- المواصفات القياسية للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ .
- ٤- القانون رقم ١٨٢ (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وملحقاته وتعديلاته .
- ٥- قانون الطرق العامة رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- ٦- قانون النظافة العامة رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- ٧- قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ المعدل بالقانون رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠٠٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- ٨- تعليمات قطاع التنفيذ والمناطق وجهاز الإشراف .

الآلات والمعدات الازمة

حد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذه الكراسة

(دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣)

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المعايير القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصرigh بإستخدامها .

قائمة المعدات أدناه هي الحد الأدنى للمعدات وعلى المقاول معاينة الموقع موضوع العقد معاينة شاملة ومدققة نافية للجهالة لتحديد المعدات اللازمة لإنجاز المهام المكلفت بها بما يضمن نظافة الطريق وتفيذ بنود التعاقد وفقاً لشروط التعاقد على الوجه الأكمل على مدار اليوم طول أيام الشهر طول مدة العملية وذلك بالتنسيق مع المهندس المشرف والمنطقة المختصة وعلى الشركة تقديم ما يفيد امتلاكها للمعدات (مستندات الملكية) أو ما يفيد تعاقدها مع شركة أخرى لتوريد (إستئجار) المعدات الازمة طوال مدة العملية وذلك ضمن عرضها الفنى .

أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائرى حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية كورى الوراق(شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق) بطول ١,٦كم مزدوج + ٧,٤كم مفرد مطالمع ومنازل

| رقم البند | نوع الآلة | الحد الأدنى للعدد اللازم | الخصم اليومي لعدم وجود تلك المعدة جنيه/ اليوم / للمعدة الواحدة |
|---|------------------------------|--------------------------|---|
| ١- أعمال النظافة لسطح الطريق والأكتاف والميول الجانبية. | مكنسة ميكانيكية صديقة للبيئة | ١ | ٤٠٠٠ (اربعة ألوف جنيه) |
| | مكنسة ميكانيكية صغيرة | ١ | ٤٠٠٠ (اربعة ألوف جنيه) |
| | سيارة ٥ طن لقطر المكنسة | ٢ | ٢٥٠٠ (ألفان وخمسماة جنيه) |
| | سيارة قلاب ٨ م | ٣ | ٢٥٠٠ (ألفان وخمسماة جنيه) |
| | سيارة ٥ طن دوريات عمال | ١ | ٢٥٠٠ (ألفان وخمسماة جنيه) |
| | لودر ٣ متر | ٢ | ٢٥٠٠ (ألفان وخمسماة جنيه) |
| | تانك مياه ٣٥ | ١ | ٢٠٠٠ ألفان جنيه |
| | ميني لودر | ٢ | ٢٥٠٠ (ألفان وخمسماة جنيه) |
| | سيارات شفط مياه | حسب الحاجة | طبقاً لما ورد بالكراسة |
| | طلمبات نزح مياه | حسب الحاجة | طبقاً لما ورد بالكراسة |

- يحق للهيئة استخدام المعدات أعلاه في أي من بنود العملية .



قائمة أثمان العملة

براسة شروط ومواصفات الإسناد بالأمر المباشر رقم (٢٠٢٣) لسنة)

أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية

الزراعي حتى نهاية كوبري الوراق (شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق)

بطول ١,٦كم مزدوج + ٤,٧كم مفرد مطالع ومنازل

المنطقة الرابعة عشر - الدائري ومحاوره

| الجملة | الفنة | بيان الأعمال | الكمية | م |
|----------|----------|--|--|---|
| قرش جنيه | قرش جنيه | | | |
| | | <p>الأسعار المدونة هي أسعار المقاول مقابل تكاليف اعمال النظافة لمدة العقد (بالكيلو متر الطولي مزدوج/مفرد والتي يتم الدفع عنها على دفعات شهرية يواقع (١/عدد شهور التعاقد) من سعر البند الإجمالي بالكيلومتر الطولي: أعمال النظافة لسطح الطريق موضوع العقد ومنشاته ويشمل على ثلاثة مهام رئيسية وهي (نظافة الأسطح الأسفلتية - نظافة الأسطح الخرسانية والجوية وأسفل الأعمال الصناعية شاملة معابر السبيل(مواسير - برابخ خرسانية...) والحواجز الخرسانية وأى منشآت للهيئة على الطريق وإزالة وطمس أي عبارات مسيئة بما لا يتعارض مع الرؤية والشكل الجمالى كله - نظافة وسائل تأمين سلامة المرور) وفقا للأطوال المحددة أعلاه بالكيلومتر الطولي مزدوج /مفرد كما هو موضح ومذكور بمواصفات البند لأعمال النظافة على مدار اليوم طوال أيام الأسبوع والفنية شاملة كل مایلزم لنها العمل من مواد وأضافات وعملة ووسائل تأمين سلامة المرور لموقع العمل والتكاليف التي يتطلبها العمل ومنها :-</p> <ul style="list-style-type: none"> - الجهاز الفني الرئيسي - فرق النظافة والمراقبة - توفير وتشغيل المعدات <p>وذلك طبقا لما هو موضح ومذكور بمواصفات البند لأعمال النظافة وطبقا للشروط والمواصفات وتعليمات جهاز الإشراف والفنية شاملة بالكيلو متر الطولي المزدوج .</p> <p>أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية كوبري الوراق</p> <p>(شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق)</p> <p>بطول ١,٦كم مزدوج + ٤,٧كم مفرد مطالع ومنازل</p> <ul style="list-style-type: none"> - الكم المزدوج للطريق الرئيسي - الكم المفرد مطالع ومنازل | <p>٦,١ كم طولي مزدوج</p> <p>٤,٧ كم طولي مفرد</p> | ١ |
| ٢٤٩٥٨٠ | ١٥٠٠/- | <p>أعمال رفع اكوام المخلفات بجميع انواعها الناتجة عن القاء وتغريغ حمولات على الطريق والمطالع والمنازل للكباري والاكتاف المرصوفة والترابية وخلف النيوجرسي بكامل القطاع العرضي للطريق بالكامل حتى ٢ متر من طبان الطريق وطبقا لتعليمات جهاز الاشراف ونقلها الى المقالب العمومية المعتمدة دون ادنى مسؤولية على الهيئة وجهاز الاشراف مع ضرورة تقديم الbonات والايصالات للكميات المنفذة والفنية شاملة بالمتر المكعب .</p> <p>(فقط اربعة الاف وتسعمائة واربعة وتسعون متر مكعب لغير)</p> | ٣٤٩٩٤ | ٢ |



٢٠٢٣/١٢/٢٠٢٣

| الجملة | الفئة | بيان الأعمال | الكمية | م |
|-----------|----------|---|---------------------|---|
| قرش جنية | قرش جنية | | | |
| ٢٠٠٥٠٠٠ - | ٧٥,- | اعمال رفع المخلفات بجميع انواعها الناتجة عن القاء وتفريغ حمولات اسفل الكبارى والاعمال الصناعية والانفاق ونقلها الى المقالب العمومية المعتمدة خارج نطاق الطريق دون ادنى مسؤولية على الهيئة وجهاز الاشراف مع المحافظة على الموقع الذى تم نظافته لمدة شهر . (فقط ستة الاف وستة متر مكعب لغير) | ٣٦٠٠٦ | ٣ |
| ٣٣٠٠٠,- | ٥٥,- | اعمال رفع اکواں القمامه بجميع انواعها المتراكمة والملقاۃ بواسطہ الاهالی ونقلها للقالب العمومیة المعتمدة مع ضرورة تقديم البونات وايصالات المقالب للكميات المنفذة دون مسؤولیة علی الهيئة وطبقاً لتعليمات المنطقة المشرفة والفنۃ شاملة بالметр المکعب . (فقط ستة الاف متر مكعب لغير) | ٣٦٠٠٠ | ٤ |
| ٢٢٠٠٠,- | ٨٥,- | اعمال تجميع القمامه بتوفیر سیارة شاسیة كبيرة ثابتة علی مدار ٢٤ ساعۃ طوال الشهور لمدة المشروع عند نقاط تجمع القمامه بكميات كبيرة محمل على البند عدد ٣ عامل وتحريك المخلفات والفنۃ الى المقالب العمومیة وكل ما يلزم لاعمال النظافة وطبقاً لتعليمات جهاز الاشراف والفنۃ شاملة بالعدد (فقط بالعدد اثنان شهرياً لغير) | ٢٦٠٠٠ بالعدد شهرياً | ٥ |
| | | بالعدد ازاله ورفع الاشغالات والتعديات والحوادث على الطريق (إعلانات- عشش وتعديات - الحوادث ومخالفاتها.....إلخ) باستخدام المعدات والأوناش اللازمة والمناسبة لتنفيذ الإزاله والنقل إلى مخازن الهيئة أو المقالب العمومية وفقاً لتوجيهات جهاز الإشراف وبعد إتخاذ الإجراءات القانونية الازمة والفنۃ شاملة كافة العمالة الازمة للتشغيل والإزالة والفنۃ شاملة بالعدد لكل حالة | | |
| ٢٠٠٠,- | ٣٤,- | ا- إزاله الاشغالات والتعديات ونقلها إلى مخازن الهيئة او المقالب العمومية وفقاً لتوجيهات جهاز الإشراف وبعد إتخاذ كافة الإجراءات القانونية الازمة من قبل الهيئة والجهات المعنية . (فقط بالعدد عشرون حالات فقط لغير) | ٢٠ بالعدد | ٦ |
| ٢٠٠٠,- | ٤٠,- | ب- نقل المركبات او المعدات التالفة نتيجة الحادث إلى جانب الطريق ونقل مخلفات الحادث إلى المقالب العمومية او مخازن الهيئة وفقاً لتوجيهات جهاز الإشراف بعد إتخاذ كافة الإجراءات القانونية الازمة (بدون ونش) (فقط بالعدد عشرة حالات فقط لغير) | ١٠ بالعدد | |
| ١٥٠٠,- | ٤٠,- | ج- نقل المركبات او المعدات التالفة نتيجة الحادث إلى جانب الطريق ونقل مخلفات الحادث إلى المقالب العمومية او مخازن الهيئة وفقاً لتوجيهات جهاز الإشراف بعد إتخاذ كافة الإجراءات القانونية الازمة(باستخدام ونش) (فقط بالعدد خمسة حالات فقط لغير) | ٥ بالعدد | |
| | | بالطن أعمال ازاله وفك إعلانات ونقلها لمخازن الهيئة وطبقاً لتعليمات جهاز الاشراف . | | |
| ٩١١١١,- | ٧٥,- | دبليو ديكر - يوني بول (فقط مائة وثلاثون طن لغير) سبعين طن | ١٣٠ طن | ٧ |
| ٢٥٠٠,- | ٤٥,- | ميجا (فقط مائة طن لغير) ثلاثون وعشرون طن | ١٠٠ طن | |
| ٢٥٠٠٠,- | ٨٥,- | ميني بول (فقط مائة طن لغير) خمسون طن | ١٠٠ طن | |
| ٢٥٠٠٠,- | ٣٠,- | نزح وشفط مياه الأمطار بواسطہ سيارة (تانکات سعة ٣٨ م³ حد ادنى) لوردية ٨ ساعات ويكون وقت المعدات وقت اللزوم ووقت طلب جهاز الاشراف أثناء موسم الأمطار والفنۃ شاملة بالوردية . (فقط اثنان وعشرون بالوردية لا غير) | ٢٢ بالوردية | ٨ |
| ٢٠٠٠,- | ٥٥,- | نزح وشفط مياه الأمطار بواسطہ سيارة (تانکات سعة ٣٨ م³ حد ادنى) لوردية ٨ ساعات في حالة الأمطار الكثيفة والسيول وحالات الطوارئ (في والخارج) والفنۃ شاملة بالوردية . (فقط عشرون بالوردية لا غير) | ٢٠ بالوردية | ٩ |

وزارة الموارد المائية والبيئة
ادارة المراقبة للمشروعات المائية والادارية



| الجملة | الفنة | بيان الأعمال | الكمية | م |
|---------|----------|--|-----------------|----|
| | | | | |
| ٢٦٠٥٠ - | قرش جنية | نزع وشفط مياه الأمطار بواسطة طلمبة نزح مياه الأمطار لوردية ٨ ساعات (فقط خمسة بالوردية لغير) | ٥ بالوردية | ١٠ |
| ٢٧٥٠ - | ٥٥٥,- | نزح وشفط مياه الأمطار يدويا حسب الموقف وطبقاً للتعليمات جهاز الإشراف ويكون تواجد الأفراد وقت اللزوم و وقت طلب جهاز الإشراف وأثناء موسم الأمطار أو أي حالات طوارئ لوردية واحدة ٨ ساعات لعدد ٥ عمال - الفنة شاملة بالوردية (فقط خمسة بالوردية لغير) | ٥ بالوردية | ١١ |
| | | نظافة وإزالة الأتربة وغسيل العلامات العلوية شهرياً والفنـة شاملة بالعدد | | |
| ٢٧٠٥٠ - | ٤٥,- | - كابولي مفرد (فقط بالعدد خمسة شهرياً لغير) صحن واربعون جنية | ٥ بالعدد شهرياً | ١٢ |
| ٢٩٠٤٠ - | ٨٥,- | - كابولي مزدوج (فقط بالعدد اثنان شهرياً لغير) صحن وعشرين جنية | ٢ بالعدد شهرياً | |
| ٣٠٤٠ - | ١٤٠,- | - جمالون (فقط بالعدد ثلاثة شهرياً لغير) دائر واربعون جنية | ٣ بالعدد شهرياً | |
| ٣١٠٣٠ - | ٥١٠,- | إطفاء الحرائق ونقل مخلفاتها للمقالب العمومية دون دخل للهيئة في ذلك وبعد إتخاذ كافة الإجراءات القانونية الازمة من الجهات المعنية والفنـة شاملة بالعدد لكل حالة (فقط عشرة بالعدد لغير) | ١٠ بالعدد | ١٣ |
| ٣٢٠٢٠ - | ٧٠,- | أعمال رفع ونقل الحيوانات الناقلة الكبيرة (حصان وما يماثله) إلى المدافن الصحية المعتمدة خارج نطاق الطريق (فقط تسعة عشرون بالعدد لغير) | ٢٩ بالعدد | ١٤ |
| ٣٣٠٢٥ - | ٥٧٠,- | تنظيف وتسليك مواسير الصرف والبلغات يدوياً حسب احتياج وطلب المنطقة - الفنة شاملة بالوردية (فقط ستة بالوردية لغير) | ٦ بالوردية | ١٥ |
| ٣٤٠٢٤ - | ١٦٠,- | تنظيف وتسليك مواسير الصرف والبلغات بسيارة الصحراء (نافوري التسليك) (فقط خمسة بالوردية لغير) | ٥ بالوردية | ١٦ |
| ٣٥٠٢٣ - | ٣٠٠,- | تنظيف وتطهير الخزانات باستخدام كباس تطهير حسب احتياج وطلب المنطقة (فقط خمسة بالوردية لغير) | ٥ بالوردية | ١٧ |
| | | ٦١٤٤٦٨٥,- | | |

(ستة ملايين ومائتاً واربعين وعشرين)
 الف وستمائة وخمسة وثمانون جنية



ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز في قائمة الأثمن يوضح بنفس الرقم في المواصفات الفنية الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) كل عطاء أو ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المظاريف لا يلتفت إليه .
- (٤) تلتزم الشركة ب تقديم برنامج زمني قبل البدء في التنفيذ توضح فيه الفترة اللازمة لتجهيز الموقع ونهاية أعمال النظافة في المرحلة الأولى لبداية تنفيذ العقد والتي يجب الا تزيد عن ١٥ يوما من بداية التنفيذ والتي يصبح بعدها الطريق كاملا بحالة النظافة المطلوبة طبقا لدفتر الشروط والمواصفات .
- (٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمن لا يلتفت إليه .
- (٦) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذه الكراسة بإستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسمين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً لقرار الجمهوري رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠
- (٧) يلتزم المقاول (الشركة) أن يدبر للمشروع الحد الأدنى من المعدات المبينه بالكشف الخاص بالآلات والمعدات .
- (٨) على الشركة أن ترفق كشفا بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها وفي حالة قيام المقاول بتأجيرها يلتزم بتقديم عقود الإيجار بكمال مستنداتها وكافة البيانات اللازمة للمؤجر منه وذلك بعرضه الفني .
- (٩) للهيئة الحق في زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمن وليس للشركة الحق في الإعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص
- (١٠) يراعى عمل لافتات عند بداية الطريق وعند نهايته بمسطح لا يقل عن ٢ م * ٣ م يوضح بها اسم الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري وأسم العملية وأسم الشركة المنفذة بحيث يستخدم في كتابة اسم الهيئة بنطأ أكبر من أي بنط آخر باللافتة (لا يقل عن عدد ٣ علامات) على أن يعتمد تصميم وتنسيق اللافتة من جهاز الإشراف قبل التركيب وفى حالة عدم التنفيذ خلال ١٥ يوم من تاريخ استلام الموقع توقيع غرامات ألفان جنيه لكل شهر تأخير عن كل لافتة لا يتم تركيبها " هذا مع حق الهيئة في التصنيع والتركيب على حساب المقاول .
- (١١) الأسعار التي يقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه
- (١٢) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية المفصلة (عمالات ، معدات : قطع غيار - مسارات تشغيل ،) ضمن عرضه المالي .
- (١٣) يلتزم المقاول بتدبير المعدات المطلوبة على الأقل تاريخ الصنع عن ٢٠١٩ أو أحدث ولا تقل نسبة كفائها عن ٨٥ % ويتم تقييمها وفحصها عن طريق المختصين بالهندسة الميكانيكية والكهربائية بالهيئة .
- (١٤) الهيئة غير مسؤولة ولا تحمل أى أتاوات أو أى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أى مسمى وكذلك لا تحمل الهيئة أى زيادة تطرأ في أجور العماله وليس للشركة الحق في المطالبة بأى فروق في أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٥) الشركة مسؤولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أي مراقب أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .



- (١٦) على المقاول تقديم سابق خبرته في الصيانة الروتينية ونظافة الطرق سواء بالهيئة او جهات مساوية وأى ملاحظات أخرى يرى أنها تؤدي فى اضافتها .
- (١٧) على الشركة أن ترقى كشفاً بأسماء ومؤهلات العاملين المطلوبين للصيانة الروتينية ونظافة الطرق ومستدات إثبات أن لهم خبرة سابقة في هذا المجال وأنهم من العاملين التابعين في شركته منذ ثلاث سنوات على الأقل .
- (١٨) تعهد الشركة بتقديم أطقم النظافة على مستوى من الكفاءة والتدريب على أعمال النظافة ومن ذوى السمعة الطيبة وحسن السير والسلوك والذى الخاص بالشركة والذى يحمل بادجها مع التدقيق فى اختيار المشرفين.
- (١٩) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل فى المشروع قبل اعتمادهم من الهيئة .
- (٢٠) تلتزم الشركة أو المقاول بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه WWW.etenders.gov.eg
- (٢١) تلتزم الشركة أو المقاول التى يرسى عليها العطاء بتقديم رقم الحساب الخاص بها والذى سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات حيث سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني .
- (٢٢) يجوز للمقاول فى حالة طلبه التعاقد مع الهيئة بمقابل إنفاذ سنوي لاستغلال أحد قطع أراضي الهيئة المتاخمة لموقع الأعمال لتجريح المعدات وفقاً لما تقرره الهيئة دون أي إلتزام على الهيئة في هذا الشأن .
- (٢٣) يجب أن تتم جميع الأعمال موضوع الطرح كما ورد بالكراسة طبقاً لأصول الصناعة (المهنة) وباستخدام المواد والمعدات الحديثة التي تتناسب مع الغرض المستخدمة من أجله .
- (٤) على المقاول أن يقوم بتوفير الماكينات والخامات والمواد المستخدمة في أعمال النظافة في حالة ممتازة ومن أجود الأصناف والخامات المحلية والمستوردة وأن كمياتها مناسبة للغرض المستخدمة من أجله



المواصفات الفنية

المواصفات الفنية لأعمال النظافة

البند رقم (١) نظافة الطريق الرئيسي و منشاته والمطالع والمنازل:

ينقسم هذا البند إلى ثلاثة مهام تشمل كل مهمة منها مجموعة متجانسة من عناصر الطريق و منشاته وفيما يلي المواصفات الخاصة لاداء اعمال النظافة لكل من هذه المهام .

المهمة الاولى : نظافة الطريق الرئيسي والمطالع والمنازل وعناصرها تشمل ولاقتصر على :

- المسطحات الأسفلتية و الاكتاف الاسفلتية والترابية وما يتكون بجوار (أمام) النبوجرسى والبردورات.
- المداخل و المخارج حتى نهايتها و حارات التسارع و التهدئة و الدوران للخلف ... الخ .
- حارات الخدمة و المواقف و الاستراحات الجانبية الاسفلتية.
- الجزيرة الوسطى .

متطلبات النظافة :

يلتزم المقاول بنظافة العناصر الموضحة اعلاه باتباع الآتي

- ١ - إزالة الاتربة و الاحجار و الرمال والصخور والكتل الخرسانية و المواد الاخرى التي يلقاها المارة والقمامه والحيوانات النافقة وتلك التي تنتج بسبب العوامل الطبيعية (ماعدا تباب الكثبان الرملية) وكل ما يسبب عرقلة حركة المرور أو صرف المياه بصورة طبيعية في المجاري المخصصة لها من على الطريق ونقلها الى المقالب العمومية المعتمدة .
- ٢ - معالجة وإزالة ما ينسكب على الطريق من مواد بترولية أو أصباغ باستخدام الرمال أو الماء المضغوط أوى طريقة أخرى مناسبة مع وجود مختصين وفقا لما يقره جهاز الإشراف.

٣-إزالة ونقل الرمال الزاحفة و التي تشكل خطورة على المرور مهما كانت كمياتها الى خارج حدود الطريق مع تهيبيها لتنقق مع الميل المنفذ بموجبه القطاعات النموذجية للطريق

- ٤ - إزالة جميع المخلفات من على سطح الطريق والمطالع والمنازل والاكتاف المرصوفة وما يتكون بجوار (أمام) النبوجرسى والبردورات واى مخلفات موجودة على الطريق و بكامل القطاع العرضي للطريق (ما عدا المنصوص عليه بالبند رقم ٤، ٢).
- ٥-إزالة السلالم العشوائية المنشأة بمعرفة الأهالى والمنفذة وغير معتمدة من الهيئة مع نقل ناتج المخلفات للمقالب العمومية .
- ٦-يلتزم المقاول بإبلاغ المنطقة المشرفة بكلفة بيانات منفذ المخالفات (رقم اللوحة - صورة فوتوغرافية - الاسم - العنوان - رخصة سيارة -إلخ) لاتخاذ الإجراءات القانونية.

لن يتم الدفع بشكل منفصل عن كافة متطلبات النظافة لاسطح الموضحة بعاليه او اي عنصر من عناصرها وكذا كافة المواد الازمة والفنين والعملة القائمه بتتفيد وانجاز العمل مع الالتزام بتوفير وسائل السلامة الازمة والزي الموحد وكافة ما يلزم مع استمرار العمل يوميا علي مدار الاسبوع بما في ذلك يوم الجمعة والاعطلات الرسمية وجميعها محملة علي سعر البند.

المهمة الثانية: نظافة الاسطح الخرسانية والحجرية وقنوات ومعايير تصريف المياه وعناصرها تشمل ولاقتصر على :

- التكسيات الحجرية والخرسانية والخدمات العلوية والسفليه والميوبل حتى نهاية حد نزع الملكية والقطاع العرضي للطريق بالكامل
- البلاطات الخرسانية والأرصفة والبردورات وما يتكون (خلف) النبوجرسى والبردورات والأرصفة.
- قنوات تصريف المياه ومعابرالسيول (المواسير - البرابخ الخرسانيةإلخ)
- الأسطح بمختلف أنواعها أسفل الكباري والأعمال الصناعية.
- أسطح الحواجز الخرسانية والمعدنية والدرابزينات والبردورات والكباري وما يتكون خلفها.
- المظلات والإستراحات بكامل عناصرها.



متطلبات النظافة :

يلتزم المقاول بنظافة العناصر الموضحة أعلاه باتباع الآتي :

- ١- إزالة الأتربة و الأحجار والصخور والكتل الخرسانية و المواد الأخرى التي يلقاها المارة والقمامة والحيوانات النافقة وتلك التي تنتج بسبب العوامل الطبيعية (ماعدا تباب الكثبان الرملية) بما في ذلك ما يسبب عرقلة حركة المرور أو صرف المياه بصورة طبيعية في المجاري المخصصة لها من على الطريق حتى نهاية حد نزع الملكية والقطاع العرضي والقطاع العرضي والأسطح بمختلف أنواعها أسفل الكبارى والأعمال الصناعية ونقلها إلى المقالب العمومية فيما عدا المنصوص عليها في البند رقم (٢، ٤، ٣) .
- ٢- كما يجب عليه رفع الحاجز الخرسانية والبرودرات التالفة والمهمشة ونتائج الحوادث ونقلها للمقالب العمومية .
- ٣- إزالة جميع المخلفات أعلى البلاطات والأرصفة الخرسانية وما يتكون خلف النبوجرسى والبردوره والأرصفة وبكمال القطاع العرضي للطريق ونقلها إلى المقالب العمومية ما عدا المنصوص عليها بالبند رقم (٤، ٢) .
- ٤- تنظيف وإزالة أتربة أسطح الحاجز الخرسانية والبرودرات
- ٥- غسل جسم الكوبرى والدرابزينات والأرصفة المظلات المنشأة وأى منشآت خرسانية للهيئة على الطريق بكلفة عناصرها.
- ٦- نظافة كافة معابر السبيل من الأتربة والكتل الخرسانية وأى مخلفات مهما كان نوعها بما يضمن سريان المياه بصورة طبيعية .
- ٧- إزالة الملصقات وطمس أي عبارات دعائية أو غيرها على العناصر أعلاه بمالا يتعارض مع الرؤية والشكل الجمالي كله وفقا لتعليمات جهاز الإشراف مع ابلاغ جهاز الاشراف بكافة البيانات عن صاحب العبارات أو الملصقات لاتخاذ الإجراءات القانونية .
- ٨- يلتزم المقاول بإبلاغ المنطقة المشرفة بكافة بيانات منفذ المخالفات (رقم اللوحة - صورة فوتوغرافية - الاسم - العنوان رخصة سيارةإلخ) لاتخاذ الإجراءات القانونية .

لن يتم الدفع بشكل منفصل عن كافة متطلبات النظافة للاسطح الموضحة بعاليه أو أي عنصر من عناصرها وكذا كافة المواد اللازمة والمعدات و الفنيين و العمالة القائمة بتنفيذ وانجاز العمل مع الالتزام بتوفير وسائل السلامة الازمة و الزى الموحد و كافة ما يلزم مع استمرار العمل يوميا على مدار الأسبوع بما في ذلك يوم الجمعة والعطلات الرسمية و جميعها محملأ على سعر البند .

المهمة الثالثة : نظافة وغسيل وسائل تأمين سلامة المرور (العلامات الأرضية - العواكس على الحاجز-العواكس الأرضية) وعناصرها
تشتمل ولا تقتصر على :

- علامات أرضية (تحذيرية - إرشادية - ...إلخ).
- العواكس المثبتة على الحاجز الخرسانية والمعدنية .
- العواكس الأرضية المثبتة على الأسطح الأسفلية (عيون القط).

متطلبات النظافة :

يلتزم المقاول بنظافة العناصر الموضحة أعلاه باتباع الآتي :

- ١- نظافة وغسيل العلامات الأرضية بكافة أنواعها وعناصرها مع الحفاظ على وضوح الكتابة وكذا العواكس الأرضية والمثبتة على الحاجز الخرسانيه .

لن يتم الدفع بشكل منفصل عن كافة متطلبات النظافة الموضحة بعاليه أو أي عنصر من عناصرها و كذا كافة المواد اللازمة والمعدات و الفنيين و العمالة القائمة بتنفيذ وانجاز العمل مع الالتزام بتوفير وسائل السلامة الازمة و الزى الموحد و كافة ما يلزم مع استمرار العمل يوميا على مدار الأسبوع بما في ذلك يوم الجمعة والعطلات الرسمية وجميعها محملأ على سعر البند .

متطلبات بند أعمال النظافة

١-الجهاز الفنى ومتطلباته :

اولا - الحد الأدنى لمكونات الجهاز الفنى للمقاول وفرق النظافة.



١١
٢٠١٩

١- يجب ان يكون جهاز المقاول الفنى الرئيسي موجودا فى موقع العمل فور استلام الموقع وان تكون مؤهلات الجهاز الفنى طبقا للائى :-

أ) مدير المشروع يتولى ادارة المشروع ويكون حاصلا على بكالوريوس هندسه مدنية مع خبرة فى هذا المجال لا تقل عن خمسة سنوات .

ب) عدد ٢ مراقب طرق يكون حاصلا على مؤهل عالي مناسب مع خبرة فى هذا المجال لا تقل عن ٣ سنوات (ويجد أدنى مراقب لكل طريق).

ج) مهندس متخصص فى اعمال السلامه المروريه يتم إعتماده من قبل الهيئة.

كما يجب على أن يتقى المقاول للمنطقة المختصة بخطاب رسمي للموافقة على اعتماد الجهاز الفنى مرفقا به كافة الاوراق الخاصة بالجهاز الفنى و التي تتضمن المؤهلات و شهادات الخبرة و السيرة الذاتية لكل فرد قبل استلام الموقع وذلك للإعتماد من المنطقة المشرفة.

٢- اذا تم ابلاغ المقاول بعدم صلاحية أى فرد من أفراد الجهاز الفنى فعلى المقاول توفير البديل وتقدم أوراقه للادارة لأعتماده على ان يبدأ تطبيق الغرامه اليومية بعد مضى أسبوع من تاريخ ابلاغ المقاول بعدم صلاحية أى فرد من أفراد الجهاز الفنى الرئيسي وذلك كمهلة لتأمين و توفير بديلا عنه.

٣- يجب على المقاول تأمين وسيلة انتقال مستقلة و ملائمة لكل من مدير المشروع ومراقبى الطرق ومهندسى السلامه المروريه ليتمكن من آداء واجباته على الوجه المطلوب ويشترط ان تكون سيارة بيك آب دبل كابينة مزودة بعدد ٢ وحدة اضافيه منقطعة للسلامة SAFTY LIGHT تعمل على بطارية السيارة مع ضرورة تثبيت شعار وزارة النقل - الهيئة العامة للطرق و الكباري و النقل البري و اسم المشروع على جانبي السيارة بالإضافة إلى وضع رقم تليفون يحدده المقاول وتعتمد المقاول وتعتمد المشرفه للإتصال في حالة الشكوى .

٤- العدد الكافي من العمال على مدار (٢٤) ساعة بحد أدنى ٨ عامل للوردية الصباحية (من الساعة ٧ صباحا حتى الساعة ٣ ظهرا و ٨ عامل للوردية المسائية (من ٣ ظهرا حتى الساعة ١١ مساء) ٨ عامل للوردية الليلية (من ١١ مساء حتى ٧ صباحا) برفقة سيارة ٥ طن والعدد الكافي من ادوات النظافة (م坎س يدوية- مقاطف- كواريك- الخ) بما يضمن تنفيذ بنود العقد وفقا للشروط والمواصفات خلاف سائقى المعدات و السيارات والعمال وفي حالة نقص عدد العمال عن الحد الأدنى أو تغيب أحد العمال يتم خصم ٢٠٠ جنيه / عامل/وردية وفقا للبرنامج الزمنى وخطة العمل المعتمدة من جهاز الإشراف .

٥- كافية وسائل تأمين سلامه المرور لكل مجموعة عمل طول اوقات العمل ليلا ونهارا على كل طريق لتأمين اقصى درجات الأمان لمستخدمى الطريق وفريق العمل للمقاول وجهاز الاشراف وطبقا لتعليمات الإدارة العامة للمرور على أن تشمل ولا تقتصر على :

- مخاريط SAFTY CONES لتنظيم حركة السير عدد (١٠) مخروط ارتفاع ٦٠ سم مع المحافظة على حالتها الجيدة و الأستبدال و التعويض لما يتلف او يفقد منها دوريا .

- أشارة ضوئية تعمل على بطارية السيارة (عدد ٣ وحدات) .

- أشارات ارشادية و تحذيرية عاكسة مرورية لعمل تحويلات مؤقتة بما لا يقل عن عدد (٦) لوحات وعدد (٢) علامه عمال يستغلون + عدد (٢) علامه سهم + عدد (٢) علامه هدى السرعة) مع الركائز الخاصة بها بحيث تكون سريعة الفك و التركيب .

- اعلام توجيه حركة المرور من النوع العاكس بالعدد الكافي لتوجيه الحركة المرورية .

- زى موحد مع السترات العاكسة و القبعات الواقعية وأحذية الأمان على أن تكون جميعا بخامات متميزة لجميع افراد الفرقه ولون موحد .

هذا ولايسمح للمقاول بالعمل فى أى مرحلة أو موقع بالمشروع طول مدة العملية قبل تجهيز وتأمين الموقع لسلامه المرور طول مدة العملية وفقا لما جاء أعلاه ويتتحمل المقاول كامل المسؤوليه المدنية و الجنائيه عن أى حوادث او اضرار تقع على



مستخدمى الطريق او اى من افراد العاملين بالمشروع نظير إخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تقصيره فى المداومه على استكمال وصيانه وسائل التحكم و التأمين المروري فى كافة موقع العمل بالأسلوب الأمثل والمعتمد من ادارات المرور المختصة والمنطقة المشرفة .

وفي حالة اخلاله او تفاصع المقاول عن تنفيذ ما جاء اعلاه لا يتم السماح له بالعمل و تطبق كافة الغرامات والخصومات المنصوص عليها بما في ذلك تلك التي نظير عدم الإستفادة من المعدات والعملة وغيرها لعدم جاهزية الموقع بوسائل تأمين السلامة .

٦- علامات ثابتة على كل طريق يوضح عليها شعار الهيئة ورقم تليفون المقاول للطوارئ (معتمد من المنطقة المشرفة) .

ثانياً :- العمل المطلوب من الجهاز الفنى للمقاول وكافة عناصر النظافة بما لا يتعارض مع الأعمال الواردة بقوائم الكميات

يكلف الجهاز الفنى و فرقه الصيانة بما يلى: (بالإضافة إلى ما هو منصوص عليه بقوائم الكميات)

١- يتم تحrir محضر مع المنطقة المختصة بالتزامن مع محضر استلام الموقع بحالة الطريق تفصيلياً وجميع الموجودات (برابخ

- علامات أرضية - علوية إلخ) وكذلك أكواخ المخالفات على الطريق (صور + فيديو) ويعتبر هذا التقرير إلزامي قبل بدء العمل وجゼء لا يتجزأ من محضر استلام الموقع .

٢- التنسيق التام مع كافة الجهات الأمنية والمرورية لتنفيذ بنود العقد وفقاً للشروط والمواصفات المنصوص عليها.

٣- الرد على رسائل (واتس آب) وخطابات جهاز الإشراف في أسرع وقت ممكن لتنفيذ الشروط الواردة بالعقد .

٤- إبلاغ الجهاز المشرف و شرطة المرور (كتابة بالإضافة إلى أي وسيلة أخرى) عن تعطل أية سيارة على مسار الطريق أو أي حادث يقع على الطريق فور وقوعه وإتخاذ كافة الإجراءات الالزمة لإزالة الحادث أو العطل وفقاً للشروط التعاقدية بما فيها وضع وسائل تأمين سلامة المرور الالزمة .

٥- إبلاغ الجهاز المشرف (كتابة بالإضافة إلى أي وسيلة أخرى) عن أي تلفيات لأى جزء من سطح الطريق أو المنشآت بأنواعها أو وسائل تأمين سلامة المرور بأنواعها .

٦- التنسيق التام مع هيئة الأرصاد الجوية للوقوف على حالة الجو بشكل مستمر وإبلاغ جهاز الإشراف عن أي طوارئ محتملة وكذا الإبلاغ (كتابة بالإضافة إلى أي وسيلة أخرى) عن أي مؤثرات جوية مثل العواصف والرمال الزاحفة والانجرافات والامطار وكل ما له تأثير على سلامة حركة المرور و مستخدمي الطريق والعمل على إزالة جميع المخالفات الناتجة عنها و يجب الإبلاغ عنها بجميع الوسائل المتاحة وتقديم تقرير فني مفصل عنها

٧- إدارة المعدات الموجودة المعتمدة وفقاً للبرنامج الزمني لإزالة المخالفات الناتجة عن مستخدمي الطريق أو العوامل الطبيعية بصفة دورية و دائمة على مدار ٢٤ ساعة بما يحق المحافظة على رونق ونظافة الطريق وأماكن الانتظار والاستراحات بصفة دائمة.

٨- الإبلاغ عن التعديات على حرم الطريق (إمارار موسير تحت الطريق - رفع أحجار التكسـى- اتلاف أو فك دراينـات الكبارى والعلامات العلوية- إشعال الحرائق-إلخ)

٩- يتلزم الجهاز الفنى في نهاية كل أسبوعين بتقديم خطة عمل للأسبوعين اللاحقين لجهاز الإشراف للإعتماد تتضمن (قطاعات عمل + معدات + عمال +....) وتتوقع غرامة يومية ٥٠٠٠ جنية(خمسة ألف جنيه) عن كل يوم تأخير حال عدم الإلتزام بتقديم التقرير وتزداد أعداد جميع المعدات والعملة حسب حاجة قطاعات العمل وطبقاً لتعليمات جهاز الإشراف بحيث لا يكون هناك تقصير في أي وقت ويتم الإلتزام بها دون حق للشركة في أي مطالبات مالية إضافية نظير ذلك وتوقع الغرامات على المعدات الواردة بخطة العمل المعتمدة بدون الإخلال بالحد الأدنى من المعدات .

١٠- يتلزم الجهاز الفنى يوم ٢٥ من كل شهر بتقديم تقرير شامل (مدعم بالصور + فيديو) عن الأعمال المنفذة بالشهر موضحا:

- معدلات العمل بالمشروع خلال الشهر مع صور توضيحية

- الحوادث مدعاة بالصور وإحصائية بها وصور من محاضر الشرطة

أى مشاكل تواجه العمل والتنسيقات التي قامت بها الشركة بالخصوص ومتابعة ماتم من تنسيقات

أى بيانات إحصائية ومقارنات مع الشهور السابقة والذي يبرز الأعمال المنجزة

أى مخالفات يتم رصدها ومتابعة الإجراءات الالزمة لكل منها



ويوقع على الشركة غرامة يومية ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه) لكل يوم تأخير حال تأخر المقاول عن تقديم هذا التقرير (word+ power point)

ولن يتم الدفع بشكل منفصل عن ما جاء أعلاه من متطلبات الجهاز الفنى حيث أنها جميعها محملة على سعر البند مع استمرار العمل يوميا على مدار الأسبوع بما فى ذلك يوم الجمعة والعطلات الرسمية والعمل من خلال توجيهات الجهاز المشرف على المشروع .

٢ - معدات فرق النظافة :

أ) اشتراطات عامة

١ - يجب أن تكون جميع المعدات الالزمة لكل طريق طبقاً لتوجيهات الجهاز الفنى المشرف على المشروع موجودة في موقع العمل وفي حالة جيدة بحيث يمكنها مباشرة العمل فور إسلام المقاول للموقع وفي أي وقت خلال مدة العقد وفي حالة ابلاغ المقاول عن استمرار عدم وجود أو عدم صلاحية معدة / معدات مما يعوق تنفيذ أعمال النظافة لأى من عناصر الطريق لمدة ٢ يوم متصل أو أسبوع متقطع خلال شهر أو تكرار تغيب المعدة يحق للهيئة تكليف أحد الشركات المتخصصة لتنفيذ الأعمال المطلوبة خصماً من حساب المقاول بالإضافة إلى ١٥% مصروفات إدارية دون أي اعتراض من الشركة بالإضافة إلى تطبيق الغرامات المنصوص عليها نظير تغيب أو عدم صلاحية المعدات هذا كله مع تطبيق مواد القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاته التنفيذية و تعديلاتها.

٢ - يجب تواجد السائقين والفنين وعمال النظافة و العمال المساعدين اللازمين لكل معدة من المعدات وبالعدد والقدر الذى يسمح بتشغيل جميع المعدات وفي أي وقت من الأوقات .

٣-لن يتم السماح للمقاول بالبدء في العمل الا اذا توافر الحد الادنى من المعدات الالزمة لانجاز العمل طبقاً لخطه العمل المعتمدة ولن تصرف له مستحقات في حالة عدم توفيرها ويتم تطبيق الخصومات السابق ذكرها.

٤- على المقاول تقديم أوراق الملكية للمعدات و السيارات المطلوبة أو عقود إيجار سارية المفعول بدون الإخلال بأحكام الهيئة في التفتيش والفحص للتأكد من جاهزيتها للإستخدام.

٥-الالتزام بنظافة وغسيل المعدة قبل خروجها للعمل مع عدم وجود أي إبعاثات مخالفة لقانون البيئة ويحق لجهاز الإشراف إيقاف أي معدة ملوثة للبيئة وتطبيق غرامة قدرها ٥٠٠٠ (خمسة ألف جنيه) لكل حالة مع إلزام المقاول بإستبدالها فوراً بمعدة صالحة وفقاً للمتفق عليه وفي حالة عدم الإستجابة يتم التنفيذ على حساب المقاول بالإضافة إلى ١٥% مصروفات إدارية .

٦- يلتزم المقاول بعمل الصيانة الدورية للمعدة لحفظها عليها وتقديم ما يفيد ذلك بعد إنهاء أعمال الصيانة المقررة.

ب - مواصفات معدات النظافة:-

١) مكنسة ميكانيكية لكتنس الطرق بقدرة حسانية لا تقل عن ٧٠ حصان على الا يقل تاريخ الصنع عام ٢٠١٩ ، ومزودة بفرش كنس (عرضية) أساسية وأخرى جانبية وتقوم بتجميع الأتربة ورفعها على سير ميكانيكي مزود ببغاء لإحكام عدم تطاير الأتربة والمخلفات لحفظها على البيئة وأن تكون مجهزة بأجهزة لخاصية التعقب حتى يتمكن جهاز الاتساع من خلال اجهزة المحمول او الكمبيوتر من تعقب المكابس ومتابعة خطه التشغيل اليومية. وكله بما يسمح بتنفيذ الأعمال المنوط بها وفقاً لمتطلبات البرنامج الزمني المعتمد .

٢) مكنسة ميكانيكية صغيرة لكتنس بالأماكن الضيقة بعدد حركات ٤ دفع للأمام و ٢ رجوع للخلف وبحملة رئيسية لا تقل عن ٥٠ كجم وتقوم بإزاحة الأتربة إلى جانب الطريق

٣) سيارة قطر المكنسة ٥طن.

٤) سيارة قلاب ٣م

٥) سيارات دوريات عمال ٥طن .

٦) لوسر ٣متر مكعب بجميع تجهيزاته ويعمل بكفاءة عالية يركب على اللوسر ذراع (سحب أو دفع) لقتار الشاحنات و السيارات الكبيرة التي تتطلب بمسار الطريق .

٧) تانك مياه ٣٥م³.

٨) سيارة بيك اب.



١٤-٦-٢٠١٩



د. هشام

٣٥

٩) مينى لودر بجميع تجهيزاته ومزود بفرشة جانبية.

١٠) سيارات شفط مياه

١١) طلبيات نزح مياه

هذا ولن يتم الدفع بشكل منفصل عن كافة متطلبات توفير وتشغيل الحد الأدنى من المعدات وكذا كافة المواد الازمة و الفيدين و العمالة القائمة بتنفيذ و انجاز العمل وجميعها محمله على سعر البند .

ملاحظات :-

- سيتم تطبيق الخصم اليومي لعدم توفر او عدم وجود اي من المعدات يوميا الواردة بالحد الأدنى المطلوب أو الأعداد الواردة بالبرنامج الزمنى للمقاول (ايهما أكبر) طبقا للخصم الوارد ببند الالات والمعدات بدءاً من تاريخ استلام الموقع .
- يلتزم المقاول بتحقيق أعمال الصيانة الدورية لكافة المعدات أعلاه وكذا التحديث والتعميق لقطع الغيار التي تستهلك دوريأ (المطارق الهوائية بمستلزماتها - ... الخ) .
- على المقاول تجهيز الواقع الخاصة به لزوم (إقامة العمالة - تجريح المعدات - تشوير الخامات - ... الخ) والتي تسهل له أداء عمله على أكمل وجه وتزويدها بالمياه والكهرباء طيلة مدة العقد و بالطريقة التي يراها و يكون مسؤولاً عن تكاليف ذلك مع التزام المقاول بتوفير مقر للمهندس المشرف هذا مع إعتماد الهيئة لموقع التجهيز المشار إليها ويحق للهيئة الفحص والتفتيش على المعدات في أي وقت تراه مناسبا للتحقق من وجودها وعملها لصالح العمل.

المواصفات الفنية لبنيود النظافة من بند رقم (٢) حتى بند رقم (١٧)

تم التنفيذ طبقا لأصول الصناعة وتعليمات جهاز الإشراف وخططة العمل المقدمة من المقاول ومعتمدة من المهندس المشرف مع مسؤولية المقاول عن تأمين سلامة المرور وأى أضرار تلحق بالغير طبقا لللوائح والقوانين المعمول بها وشروط هذه الكراسة وعلى ان تكون جميع الأعمال مدعاة بالصور الفتوغرافية (مسجل عليها التاريخ) ومحددة الموقع .



١٥

الدفع و الإلتزامات

أولاً : طريقة الدفع عن النبود :
النبد رقم (١) أعمال النظافة :

يتم الدفع عن أعمال نظافة الطريق ومنشأته بالكيلومتر الطولي المزدوج / المفرد على دفعات شهرية طبقاً للمنفذ الفعلى بالمستخلصات الجارية والمعتمدة من الجهاز المشرف والمنطقة المختصة.

ثانياً : الأعمال المحمولة على أسعار العقد وتشمل ولا تقتصر على :

١) التحويلات وتسهيل السير على الطرق :

على المقاول أن يراعي عند تنفيذ أية أعمال ضمن الصيانة الروتينية والنظافة أن تظل حركة السير مستمرة على الطريق في موقع تنفيذ الأعمال أو الإصلاحات المطلوبة واتخاذ كافة الاحتياطات الازمة لذلك .

٢) زي العمال الموحد :

يؤمن المقاول لعمالة زياً موحداً حسب اللون الذي تحدده الهيئة ويشمل الذي ستة عاكسه للضوء والقبعات الواقية هذا ويعتبر أرتداء الذي الموحد إلزامياً لجميع العاملين ويجب إعتماد الذي الموحد واللون و الشعار من قبل الهيئة وفي حالة المخالفة أو عدم الالتزام يتم تطبيق الغرامة اليومية المنصوص عنها في باب الغرامات .

٣) الإبلاغ عن التعديات والحوادث والتلفيات والأحوال الجوية على الطريق :

١) يجب على المقاول أن يبلغ المهندس المشرف كتابة عن أي تعديات أو حوادث على الطريق وأن يبين موقع وأنواع تلك التعديات و الحوادث وفي حالة عدم الإبلاغ عن ذلك تطبق على المقاول الغرامة الموضحة في باب الغرامات على سبيل المثال (امرار مواسير تحت الطريق - رفع أحجار التكاسي - اتلاف او فك درابزينات الكباري والعلامات المرورية - إشعال الحرائق -).....الخ)

٤) توفير المعدات والاجهزة والعمالة ووسائل الانتقال :

على المقاول تأمين المعدات والاجهزة والعمالة ووسائل الانتقال الازمة لتنفيذ اعمل النظافة

٥) تجهيزات الموقع :

- خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم المقاول بتوفير الآتي :-

◦ عدد (١) كرفان مناسب ويلحق بالكرفان مكاتب لائقة لجهاز الادارة من اعتماده من لجنة هندسية وتوافق عليها الهيئة لمدة تنفيذ العقد، وتؤول ملكيته للمقاول بعد إنتهاء العقد .

◦ يلتزم الطرف الثاني :-

١- بتوريد الأدوات المكتبية الازمة للعمل طبقاً للإعداد الموضحة بالجدول أدناه وطبقاً لقائمة المواصفات توافق عليها الهيئة العامة للطرق والكباري على ان يتم فحصها طبقاً لقائمة المواصفات واتخاذ الاجراءات الازمة عن طريق الادارة العامة لمراكز المعلومات بالهيئة على ان يتم تسليمها للمخازن بمدينة نصر وذلك خلال مدة المشروع وتوقع غرامة قدرها ٢٠٠٠٠ (عشرون الف جنيه) في حالة عدم التوريد لمدة المشروع .

| العدد | البيان |
|-------|-------------------|
| ١٠ | كرتونة اوراق - A4 |

٢- توريد عدد (١) حاسب الي بالطابعة (بجميع مشتملاته) علي ان يتم فحصها واتخاذ الاجراءات الازمة عن طريق الادارة العامة لمراكز المعلومات بالهيئة على ان يتم تسليمها للمخازن بمدينة نصر وتقع غرامة قدرها ٥٠٠٠ جنها (خمسون الف جنيه) في حالة عدم احضارها



الخصومات و الغرامات

بالإضافة إلى ما نص عليه القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و لاحته التنفيذية و تعديلاته في حالات تقصير أو تأخير المقاول في تنفيذ الأعمال يتم الآتي:-

أولاً : الخصم مقابل التقصير في أداء الأعمال:-

بند (١) النظافة للطريق الرئيسي و منشآته والمنازل والمطالع

- قد تم توزيع تكلفة أعمال البند كالتالي :-

| النسبة المئوية لتكلفة مهام البند | | | اسم الطريق : |
|---|--|--|--|
| المهمة الثالثة نظافة وغسل كافة وسائل تأمين سلامة المرور (ما عدا العلامات العلوية) | المهمة الثانية الاسطح الخرسانية والحجرية والتكمي ومعابر السبيل وإزالة وطمس الملصقات | المهمة الأولى الطريق الأسفلي والجزيرة الوسطى | النظافة العامة للطريق الدائري في المسافة المنصوص عليها بالكراسة |
| % ٢٠ | % ٣٥ | % ٤٥ | أ-الطريق الرئيسي |
| % ٢٥ | % ٢٥ | % ٥٥. | أ- المطالع والمنازل والطريق |

- ١- إذا قصر المقاول في إداء أعمال النظافة لأي من مهام بند "النظافة للطريق و منشآته " أو أحد عناصر تلك المهمة
• يخصم مقابل التقصير في إداء أعمال البند مبلغًا يعادل فئة سعر الكيلو متر الواحد في الشهر في مسافة التقصير للجانب الواحد لكل إتجاه في نسبة عدد أيام التقصير إلى عدد أيام الشهر في نسبة المهمة الواحدة في ١,٢٥ أو (١,٤) للتقصير في المهمة رقم ٣ طبقاً للمعادلة التالية:

الخصم = (نسبة المهمة ، كما هو مذكور بالجدول السابق أعلاه) * سعر الكيلومتر كاملاً (مزدوج / مفرد) × مسافة التقصير لأى عنصر من عناصر المهمة الواحدة للجانب الواحد لكل إتجاه × (عدد أيام التقصير) / ٣٠

٢- يكون الحد الأدنى للمسافة التي يخصم عنها مقابل التقصير (١) واحد كيلو متر عن كل موقع يحدث به تقصير حيث يعتبر كسر الكيلو متر الطولي واحد كيلو متر (طبقاً للمثال التوضيحي اللاحق) .

٣- لن يتم الدفع بشكل منفصل عن أي عنصر من عناصر المهمة الواحدة لبند نظافة الطريق .

٤- يبدأ تنفيذ الغرامات والخصومات على التقصير في تنفيذ الأعمال بعد ١٥ يوم من بدء العمل وهي الفترة التي يجب أن يقوم المقاول خلالها بالوصول إلى الحالة المطلوبة لنظافة الطريق طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات من خلال محضر استلام الموقع وخطة عمل تعتمد من المنطقة المشرفة ويتم المحاسبة خلال هذه الفترة طبقاً لمسافات التي تم الوصول بها للحالة المطلوبة لنظافة فقط مع تطبيق الخصومات اللازم نظير غياب المعدات عن العدد الوارد بقائمة الحد الأدنى من المعدات أو البرنامج الزمني المعتمد من المنطقة المشرفة أيهما أكبر بدءاً من أسبوع بعد استلام الموقع .

٥- في حالة تكرار عدم نظافة جزء معين من الطريق لأكثر من أسبوع وتعذر القيام بالأعمال على حساب المقاول لأى سبب يكون الخصم طبقاً للمعادلة الآتية

الخصم = (نسبة المهمة (كما هو مذكور بالجدول السابق) * سعر الكيلومتر كاملاً (مزدوج / مفرد) × مسافة التقصير لأى عنصر من عناصر المهمة الواحدة للجانب الواحد لكل إتجاه × عدد أيام التقصير) / ٣٠ أو (١,٥) ، للتقصير في المهمة رقم ٣)



١٠٦

هذا مع حق الهيئة في التالي :-

- تنفيذ الأعمال التي تم التقصير فيها بأى طريقة تراها بعد موافقه السلطة المختصة متضمنة تكليف أحد الشركات المتخصصة في تنفيذ أعمال النظافة المطلوبة خصما من مستحقات المقاول دون أدنى اعتراض منه.
- فسخ التعاقد بدون وجه اعتراض من المقاول في حالة تكرار تناقضه أو تقصيره في أداء أي من مهامه لمدة تتجاوز أسبوعين من تاريخ إنذاره أو إخطاره ولا يحق للمقاول الاعتراض بأى صورة من الصور.

٦- فيما يلى بعض الأمثلة التي توضح كيفية اجراء الخصومات عن التقصير في اداء أعمال البند الأول " النظافة للطريق ومنتشراته "

المثال الأول :-

قصر المقاول في اعمال نظافة سطح الطريق الاسفلتي لمسافة ٣ كم مزدوج من الطريق لمدة (٥) أيام وكان سعر الكم للطريق (١٢٠٠٠) جنيه / شهر.

تحسب الغرامات الواجبة كالتالي :-

الخصم عن نظافة المهمة الأولى =

$$12000 \times \frac{45}{100} \text{ (نسبة المهمة)} \times 3 \text{ كم (مسافة التقصير)} \times$$

$$\times \frac{5}{30} \text{ أيام (مدة التقصير)} = 1,250 \times 33750 = 1,250 \times 33750$$

٣٠

المثال الثاني :-

قصر المقاول في اعمال نظافة عنصر سطح الطريق الاسفلتي للمطالع والمنازل لمسافة ٢٠٠ م من الطريق لمدة (٥) أيام وكان سعر الكم المفرد للمطالع والمنازل (٨٠٠٠) جنيه / شهر.

تحسب الغرامات الواجبة كالتالي :-

الخصم عن نظافة المهمة الأولى =

$$8000 \times \frac{50}{100} \text{ (نسبة خصم المهمة)} \times 1 \text{ كم (مسافة التقصير كحد أدنى)} \times$$

١٠٠

$$\times \frac{5}{30} \text{ أيام (مدة التقصير)} = 1,250 \times 8333 = 1,250 \times 8333$$

٣٠

المثال الثالث:-

قصر المقاول بنظافة السطح الأسفلتي للطريق الرئيسي لمسافة ١كم من الطريق لمدة (١٠) أيام (أكثر من أسبوع) وكان سعر الكم للطريق (١٢٠٠٠) جنيه / شهر .

تحسب الغرامات الواجبة كالتالي :-

الخصم عن نظافة المهمة الأولى =

$$12000 \times \frac{45}{100} \text{ (نسبة خصم المهمة)} \times 1 \text{ كم (مسافة التقصير كحد أدنى)} \times \frac{10}{30} \text{ أيام (مدة التقصير)}$$

١٠٠

$$= 26973 \text{ جنيه}$$

المثال الرابع :-

قام المقاول بنظافة سطح الطريق الأسفلتي للطريق الرئيسي لمسافة ٣ كم وقصر في أعمال نظافة الجزيرة الوسطى أو أي أعمال أخرى بال مهمة الأولى لمدة خمسة أيام خلال ذات المسافة من الطريق وكان سعر الكم (١٢٠٠٠) جنيه / شهر .



تحسب الغرامات الواجبة كالتالي :-

أولاً : بالنسبة للطريق رقم (١) :

$$\text{الخصم عن التقصير} = \frac{١٢٠٠٠}{١٠٠} \times \frac{\text{(نسبة المهمة الأولى)} \times ٣ \text{ كم}}{\text{(مسافة التقصير)}}$$

$$= \frac{٣٣٧٥٠}{٣٠} \times ٥ \text{ أيام (مدة التقصير)} = ١,٢٥ \times ٣٣٧٥٠ \text{ جنيه}$$

أمثلة خصم غياب المعدات:

- في حالة تغيب أحد المعدات الواردة في قائمة الحد الأدنى للمعدات نتيجة تغيب أحد المعدات الأخرى يتم تطبيق الخصم كما لو كانوا (كلاهما) متغيبين .

يكون الخصم = (مجموع قيمة (الخصم اليومي / معدة) * (عدد أيام الغياب)

- أمثلة تطبيقية

١- في حالة تغيب السيارات القاطرة للمكنسة (عدد ٢ سيارة) وعدم إمكانية استخدام المكنسة لمدة يومين في الشهر يكون الخصم = (عدد السيارات * (الخصم اليومي لغير السيارة) + الخصم اليومي للمكنسة) * عدد الأيام = $(٢ * ٣٠٠٠) + (٦٠٠٠) = ٢٤٠٠$ جنيه

البند رقم (٢ ، ٣ ، ٥،٤ ، ١٤) اعمال رفع المخلفات والقمامة والحيوانات النافقة

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال خمسة ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لرفع المخلفات يتم خصم ٥٠٠٠ جنيهها (خمسة أللاف جنيه) عن كل حالة يومياً لكل بند لم يتم تنفيذه وذلك من تاريخ الاخطار مع حق الهيئة في تكليف أحد الشركات المتخصصة برفع المخلفات خصماً من مستحقات المقاول دون أدنى اعتراض منه.

، و يحظر على المقاول او الشركة رفع المخلفات من موقع العمل موضوع العقد (سطح الطريق-اسفل الأعمال الصناعية-.....الخ) و إعادة إلقاها في موقع آخر على الطريق أو حدوده و في حالة حدوث ذلك يتم إزالة ما تم إلقائه على حسابه مع توقيع غرامه ماليه على المقاول ٥٠٠٠ جنيهها (خمسون ألف جنيه) لكل حالة يومياً طبقاً لما هو مذكور بجدول الغرامات مع اتخاذ كافة الاجراءات القانونية من قبل المنطقة المشرفة ضد الشركة .


وكذلك لا تسدد أي مستحقات الا بعد قيام المقاول بموافاة المنطقة المشرفة بالبيانات والايصالات الدالة على نقل المخلفات الى المقالب العمومية او المدافن الصحية وفقاً لكل بند.

وفي حالة تفاسخ الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدارك الملاحظات ونهوها بمعرفتها وتحمل الشركة التكفة بالإضافة الى المصارييف الإدارية دون جه حق للشركة للاعتراض.

البند رقم (٦) :

- في حالة عدم استجابة المقاول في خلال يومان من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير السيارات و المعدات الازمه لازاله ورفع الأشغالات والإعلانات وخلال فترة أقصاها ٥ ساعات من حدوث الحادث لإزالة مخلفات الحوادث (بند ٥) يتم خصم قيمة ٥٠٠٠ جنيهها (خمسة أللاف جنيه) عن كل حالة اشغال أو حادث أو.... الخ يتم طلب رفعها أو ازالتها بالإضافة لقيام المنطقة بإستئجار السيارات و المعدات والآوناش الازمه خصماً على الشركة مرة أخرى بالإضافة إلى ١٥ % مصاريف إدارية دون حق للشركة في الإعتراض

- وفي حالة تفاسخ الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدارك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تحمل الشركة التكفة بالإضافة الى المصارييف الإدارية دون جه حق للشركة للاعتراض.



البند رقم (١١،١٠،٩،٨) :

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال ٣ ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير سيارة تانك مياه لشفط المياه (بند ١٠،٨،٩) يتم خصم قيمة ٧٠٠٠ جنيهها (سبعة ألف جنيه) عن كل سيارة يتم طلبها عند اللزوم أو قيام المنطقة بإستئجار السيارة خصما على الشركة دون حق للشركة في الإعتراض في حالة الضرورة .

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال ٣ ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير عماله لنزح المياه (بند ١١) يتم خصم قيمة ٢٠٠٠ جنيهها (ألفان جنيهها) عن كل وردية يتم طلبها عند اللزوم .

وفي حالة تناقض الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدارك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تحمل الشركة التكفة بالإضافة الى المصروف الاداري دون وجه حق للشركة للاعتراض .

البند رقم (١٢) :

في حالة عدم استجابة المقاول خلال أسبوع من تاريخه أو حسب التوقيتات المشار إليها في البرنامج الزمني أو الخطة المعتمدة لنظافة العلامات العلوية يتم خصم = عدد العلامات المقصر المقاول في نظافتها وفقاً للمخطط المعتمد * سعر البند * ١,٥ .

وفي حالة تناقض الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدارك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تحمل الشركة التكفة بالإضافة الى المصروف الاداري دون حق للشركة للاعتراض .

البند رقم (١٣) :

في حالة عدم إستجابة المقاول خلال ٢ ساعة من تاريخ إخطاره لإطفاء الحريق باستخدام وسائل الإطفاء الممكنة يتم خصم ١٠٠٠ جنيهها عن كل حالة .

وفي حالة تناقض الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدارك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تحمل الشركة التكفة بالإضافة الى المصروف الاداري دون وجه حق للشركة للاعتراض .

البند رقم (١٤، ١٥) :

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال ٢ ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير سيارة(نافوري للتسلیک) لتنظيف وتسلیک مواسير الصرف والبلغات حسب إحتياج وطلب المنطقة أو سيارة كباس تعهير لتنظيف وتطهير الخزانات (بند ١٦) يتم خصم قيمة ٩٠٠٠ جنيهها (تسعة ألف جنيه) عن كل سيارة يتم طلبها عند اللزوم أو قيام المنطقة بإستئجار السيارة خصما على الشركة دون حق للشركة في الإعتراض في حالة الضرورة .

في حالة عدم استجابة المقاول في خلال ٢ ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لتوفير عماله لتسليک مواسير الصرف والبلغات (بند ١٥) يتم خصم قيمة ١٥٠٠ جنيهها (ألف وخمسمائة جنيه) عن كل وردية يتم طلبها عند اللزوم .

وفي حالة تناقض الشركة عن اداء مهامها وقيام الهيئة بتدارك الملاحظات ونهوها بمعرفتها تحمل الشركة التكفة بالإضافة الى المصروف الاداري دون وجه حق للشركة للاعتراض .



ثانياً : الغرامات :-

بيان بالغرامات التي تطبق على المقاول مقابل التقصير وعدم توفير طاقم التنفيذ او عدم الالتزام بالتعليمات طبقاً لما تحدده الشروط والمواصفات

| وصف المخالفات | قيمة الغرامة بالجنيه |
|---|---|
| غاب جهاز المقاول : | |
| أ- مدير المشروع | ٥٠٠ (خمسةمائة) يوميا |
| ب- مهندس تأمين سلامة المرور | ٣٥٠ (ثلاثمائة وخمسون) يوميا |
| ج- مراقب الفرق | ٢٥٠ (مئتان وخمسون) يوميا |
| د- عامل نظافة | ٢٠٠ (مئتان)//عامل /وردية |
| عدم تأمين موقع العمل وعدم في اتخاذ احتياطات السلامة الكافية اثناء العمل على الطريق | ٥٠٠٠ (خمسةألف) / لكل موقع يوميا |
| عدم ارتداء الزي الموحد لأحد أفراد المقاول | ٢٠٠ (مئتان) / لكل حالة يوميا |
| عدم الإبلاغ عن التعديات على حرم الطريق وأى تغافلات (أو فقد) جزء من سطح الطريق أو منشأته أو وسائل تأمين سلامة المرور بأنواعه | ٢٠٠٠ (ألفان) / لكل حالة يوميا |
| عدم الإبلاغ عن الحوادث والأعطال | ٢٠٠٠ (ألفان) / لكل حالة يوميا |
| عدم الإبلاغ عن المؤشرات الجوية . | ٢٠٠٠ (ألفان) |
| عدم استجابة المقاول في خلال خمسة ساعات من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لرفع المخالفات والقمامه والحيوانات النافقة | ٥٠٠٠ (خمسةألف)/حالة |
| إعادة إلقاء المخالفات لحدود الطريق بعد رفعها من أماكنها بمعرفة المقاول او الشركة . | ٥٠٠٠٠ (خمسون ألف)/ حالة يوميا |
| عدم توفير المعدات اللازمة لرفع الإشغالات أو مخالفات الحوادث أو الإعلانات | ٥٠٠٠ (خمسةألف) / لكل حالة |
| عدم توفير سيارة شفط المياه عند اللزوم أو تلميبيات المياه أو النزح اليدوى | ٧٠٠٠ (سبعةألف) / لكل حالة يوميا ٢٠٠٠ (ألفان) للوردية |
| عدم استجابة المقاول في خلال أسبوع من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لنفاذة العلامات العلوية | ١,٥ عدد العلامات المتأخرة * سعرالبند * |
| عدم استجابة المقاول في خلال ساعتان من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بالعمل لإطفاء الحرائق | ١٠٠٠ (عشرةألف)/ حالة |
| عدم استجابة المقاول في خلال ٢ ساعة من تاريخ اخطاره من المهندس المشرف باي وسيلة بتوفير سيارة نافوري لتسلیک مواسیر وبلغات الصرف وتطهير الخزانات أو التسلیک بالعمالة | ٩٠٠٠ (تسعةألف) / لكل حالة يوميا ١٥٠٠ (ألف وخمسمائة) للوردية |
| عدم تقديم خطة العمل كل أسبوعين | ٥٠٠٠ (خمسةألف)/ يوم تأخير |
| عدم تقديم تقرير شهري شامل عن تقدم بنود العقد | ١٠٠٠٠ (عشرةألف) / يوم تأخير |
| عدم توفير أجهزة الكمبيوتر والطابعات | ٥٠٠٠ (خمسةألف) / جهاز/شهر |
| عدم توفير الكرفان | ٥٠٠٠ (خمسةألف)/ شهر |
| عدم توفير الكاميرا الdigیتال | ٥٠٠٠ (خمسةألف)/ شهر |
| عدم توفير وسيلة إنتقال جهاز الإشراف للمرور الدورى وفحص الأعمال | ٥٠٠ (خمسةمائة) / يوم |



٦٤ - ٦٥



الشروط الخصوصية

(دفتر شروط ومواصفات الإسناد بالأمر المباشر رقم () لسنة ٢٠٢٣)

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير وتلغى تلقائياً المواد التي لا تدخل في العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) إلى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عوممية : ، ، ، (١١) ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقاً للآتي :-

- ١ الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
- ٢ تعليمات قطاع التنفيذ والمناطق .
- ٣ الكود المصري الصادر بالقرار الوزاري رقم ٨٦٠ لسنة ٢٠٢٠ (الإصدار الجديد) وأى إصدارات جديدة .
- ٤ المواصفات القياسية للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ .
- ٥ القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وملحقاته وتعديلاته وقرار وزير المالية رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٩٨
- ١٠ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الناقصات والمزايدات الصادر بقرار ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨
- ٦ قانون الطرق العامة رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته
- ٧ قانون النظافة العامة رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ ولائحته التنفيذية وتعديلاته
- ٨ قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية وتعديلاته



القسم الأول

(دفتر شروط خصوصية رقم) ٢٠٢٣ (لسنة)

عملية: أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية

كوبري الوراق(شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق)

طول ٦٦,١ كم مزدوج + ٧,٤ كم مفرد مطالع ومنازل

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١,٠١) موضوع التعاقد :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكباري بالقيود والشروط المدونة فيما بعد اسناد

عملية: أعمال الصيانة الروتينية والنظافة على الطريق الدائري حول القاهرة الكبرى في المسافة من تقاطع الاسكندرية الزراعي حتى نهاية

كوبري الوراق(شامل تقاطع الزراعي وشامل تقاطع الوراق) بطول ٦٦,١ كم مزدوج + ٧,٤ كم مفرد مطالع ومنازل .

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣,٠٢) تعين المندوب الفني للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين الأطقم الفنية و الفرق بالأعداد والمواصفات المنصوص عليها سابقاً بالكراسة وإذا قصرت في استخدامهم أو تعينهم أو استبدالهم بأخرin خلال سبعة أيام من تاريخ إخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة طبقاً لجدول الغرامات المذكور سابقاً تحت بند بيان الغرامات .

مادة رقم (٣,١١) مدة تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علماً بأن مدة تنفيذ العملية هي عام من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء منه.

بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند وبضاف الآتي :

مادة رقم (٤,٠٦) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن إلى مكان العمل ذهاباً وعودة) .
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد : -

١ مدیر المشروع : ٧٥٠٠ (خمسة وسبعين ألف جنيه)

٢ مهندس : ٥٠٠٠ (خمسون ألف جنيه)

٢ مساعد مهندس أو ملاحظ فنى : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه)

٢ سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم : ٢٠٠٠ (عشرون عشر ألف جنيه)

٢ عامل عادى : ١٥٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .



٦٦
٢٢

الشروط المالية

اولاً : شروط عامة :-

- بند (١) توضع الأسعار بقائمة الأثمان المرفقة بذفتر الشروط وطبقاً للبيانات والمواصفات والشروط الواردة بالذفتر .
بند (٢) تكتب الأسعار بالمداد أو بالقلم الجاف باللون الأسود أو الأزرق مع بيان الأسعار بالأرقام والحرف باللغة العربية مع قائمة الأسعار التي يجب أن تؤرخ ويوقع عليها الشركة المسند لها الاعمال .
بند (٣) لا يجوز الكشط أو الحذف أو المحو وكل تصحيح أو تعديل في الأسعار يجب إعادة كتابته بالمداد الأحمر بالأرقام والحرف موقع عليها الشركة المسند لها الاعمال .

ثانياً : التأمين:-

- بند (٤) على المقاول المسند إليه العملية تقديم تأمين قدره () جنيه والذي يمثل نسبة ٥٪ عند توقيع العقد ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بذفتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

- بند (٥) اذا لم يقدم المقاول المسند إليه العملية بأداء التأمين المطلوب في المدة المحددة يتم تنفيذ العملية على حسابه أو إعادة طرح العملية في مناقصة ويكون للهيئة ذلك الحق دون الإلتزام إلى القضاء على ان تقوم بخصم مستحقاتها من أية مبالغ تكون مستحقة او تستحق له أيا كان سبب الاستحقاق لدى الهيئة او الوزارات والمصالح والهيئات الأخرى وكل خسارة تلحقها الهيئة من جراء ذلك وهذا دون الإخلال بحق الهيئة في المطالبة قضائياً بالخصائر التي لا يتيسر سدادها بالتعويضات عما قد يلحق بها من أضرار .

- بند (٦) ١ - ١ : يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) لقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات رفعاً أو خفضاً بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديّة من تاريخ فتح المطاريف الفنية أو الإسناد المباشر بحسب الأحوال ، مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فأكثر على أن يقوم المقاول في عطاء بتحديد المعاملات التي تمثل أوزان عناصر التكلفة للبنود الخاضعة للتعديل وهي : الدولار وتبيّن اللائحة التنفيذية لقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والإجراءات المتبعة في هذا الشأن ومعدلة تغير الأسعار وإشتراطات تطبيقها .

- ٢ - ٢ : على المقاول تقديم أسعار عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي الدولار فقط ضمن عرضة الفني من واقع نشرة الارقام القياسية للأسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء او غيره من الجهات الأخرى المحايدة ، وعلى المقاول ايضا تقديم نشرة الأسعار المذكورة عالية في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ .

- ٣ - ٣ : التغيير في الأسعار سوف يتم تطبيقه كل ثلاثة أشهر بعد مرور ستة أشهر من تاريخ الفتح الفني أو بعد تاريخ التعاقد المبني على أمر الإسناد المباشر طبقاً لمعادلة تغيير الأسعار الموجدة بالشروط العامة على أن يقوم المقاول بتحديد معاملات عناصر التكلفة لكل من العناصر الخاضعة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية طبقاً للمادة رقم (٤٧) لقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولا تحته التنفيذية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطاؤه الفني .

- ٤ - ٤ : في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الأسعار المذكورة بالبند السابق او عدم التزامه بتقديم معاملات عناصر التكلفة ضمن المظروف الفني يتم استبعاد العطاء .

- ٥ - ٥ : يحاسب المقاول على فروق الأسعار رفعاً او خفضاً خلال ستين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المطالبة ، يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق، ويجب احتساب اولوية المتعاقد في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المعادلة على باقي العطاءات

الآخر.



- ٦-٦ : لا تسرى معادلة تغير الاسعار وقواعد تطبيقها في الحالات الآتية:
 العقود التي تقل مدة تنفيذها عن ستة اشهر ويتأخر تنفيذها لسبب يرجع الي المقاول.
 الكميات التي يتاخر المقاول في تنفيذها الى ما بعد السنة اشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية او الاستناد المباشر بحسب الاحوال لسبب يرجع اليه وذلك في العقود الخاصة للتعديل طبقا لاحكام القانون.
- العقود التي مدة تنفيذها اقل من ستة اشهر ويتأخر تنفيذها لسبب يرجع الي الجهة الادارية في هذه الحالة تم محاسبة المقاول علي الكميات التي تم تنفيذها بعد السنة اشهر وفقا لمعدلات التضخم الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء.
- بند (٧) الاسعار المقدمة من المقاول المستند إليه الأعمال بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها.
- بند (٨) الفنات التي يحددها المقاول المستند إليه الأعمال بجدول الفنات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اى كان نوعها التي تتبعها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بال تمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد ويعمل الحساب الختامي التطبيق لهذه الفنات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعرية الجمركية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الأخرى
- بند (٩) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة في الاسعار التي تنتج عن تقلبات العملة في السوق أو عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره في تنفيذ العقد بالاسعار التي يتم التعاقد على اساسها اي كان مبلغ ما يطرأ على الاسعار من تقلبات .
- بند (١٠) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بزيادة او النقص في حدود (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق في المطالبة باى تعويض عن ذلك ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة .
- بند (١١) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحه من صفحات هذا الدفتر .
- بند (١٢) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- بند (١٣) يجب التوقيع والختم من الشركة أو المقاول على كل صفحه من صفحات هذا الدفتر وأن يتم اغلاق كل من المظروف الفني والمظروف المالي باحكام كلا على حدة وذلك بالشمع الأحمر .

ثالثاً : تنظيم التقدم بالشكوى

- بند (١٤) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسويه الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

| الحاله | المدة المسموح بها |
|---|--|
| شكوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ . | يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكى |

- بند (٢٧) يسرى على هذا العقد أحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ٦٧ بشأن النظافة العامة ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٥ وأية تعديلات عليها وكذلك القانون ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن حماية البيئة والقانون رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٣ ولائحته وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا العقد .



جـ

٢٥

٦١



القسم الثاني

الشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري طبقاً لدفتر المعاصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري لسنة ١٩٩٠ (البند رقم ١١) إلى رقم (٤٤) مع اضافة الآتي للبنود المذكورة .

بند رقم (١٢) : مسؤولية المتعاقد في المحافظة على المنشآت الصناعية والمرافق - يضاف الآتي : -

يقر المقاول بأن تسلیمه للموقع خالياً من أية معوقات لا يحول دون تحمله كامل المسؤولية المدنية أو الجنائية من أية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسؤولة الا عن سداد التعويضات الالزامية لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتکان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتي : -

لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أو التعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابي من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السلطة المختصة .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الآتي : -

لا يصرح بالعمل في أى بند من بنود المشروع الا بعد معافاة المعدات التي تستخدم في هذا البند والتصريح باستخدامتها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويفضلي الآتي :-

١- يراعى في أثناء تنفيذ العمل أنه سيصيير فتح الطريق للمرور في المدة المحددة للتنفيذ على أن تقبل حارة واحدة وهي التي مسجّر فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .

٢- سوف توقع غرامة مقدارها خمسة آلاف جنية عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياطات الالزامية لتنظيم حركة المرور أثناء العمل للموقع الواحد أيضاً لتصييره في تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإتارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزئي لا ينفي مسؤوليته حيث أنه مسؤول كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لنقصيده في تنفيذ تلك الاحتياطات الواجبة .



نموذج حرف (أ)

بيانات الوكيل أو المفوض

الإسم : *بلال محمد علي الحسين*
 محل الإقامة : *جدة - سليمان بن عبد الله - العقيق - تويبريل - ملمسور - المدخل*
 رقم التليفون الأرضي : *٦٨٧١٢٠٤٤٧* تاريخ صدورها: *٢٠١٨*
 رقم البطاقة (رقم قومي) : *٦٨٣٧١٢٠٤٤٧*
 العمل الحالى: *مدير عام شركة نفط مصر - مصر القاهرة*
 رقم التوكيل أو التفويض : *جهة الإصدار: تاريخ الإصدار:*

المقر بما فيه

الإسم :

التوقيع:

الخاتم:

أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط الخصوصية المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المعاصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة وأخطرت علما بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقا للشروط والمواصفات ودفتر المعاصفات القياسية والرسومات وأسعاره المبينة بالقائمة المدونة بمحضر المفاوضة.

وأقر / نقر أن وسائل النقل الازمة لإنجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة للإنجاز متوفرة لدى/ لدينا ، وأن أتحمل / نتحمل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذي يساويه الكميات المنجزة فعلا محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد إيداع مبلغ التأمين المنصوص في المادة (٢٠٣) من دفتر المعاصفات القياسية .



٢٧

٢٥

٢٦


تعهد

أتعهد أن أستخدم / نستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقتى وتخصم من مستحقاتى لدى الهيئة .



منظومة التحكم المروري بموافق أعمال الطرق



| موقع العلامة | شكل العلامة | رقم العلامة |
|----------------------------|-------------|-------------|
| بعد ٥٠ م من العلامة تسليمة | | 4 |
| بعد ٥٠ م من العلامة تسليمة | | 5 |
| نهاية منطقة العمل | | 6 |

| موقع العلامة | شكل العلامة | رقم العلامة |
|----------------------------|-------------|-------------|
| في بداية منطقة العمل | | 1 |
| بعد ٥٠ م من العلامة تسليمة | | 2 |
| بعد ٥٠ م من العلامة تسليمة | | 3 |

